

شرح المقدمة الحضرية - 04 [باب الصلاة (5)] - الأذان والإقامة)

ليب نجيب

نبدأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب امين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الظاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في - 00:00:00 دين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فنشرع باذن الله تعالى في الكلام على احكام الاذان والاقامة المصنف العلامة بافضل رحمه الله تعالى - 00:00:30

توسع في الاذان اكثر من غيره من الابواب حتى كان بعض شيوخنا يقولوا لنا اذن من با فظل وحيض من الارشاد وطلق من المنهاج واضح ولا لا ايش قال اذن مما فضل - 00:00:55 لانه توسع في باب الاذان واضح؟ مقارنة بغيره من الابواب توسع وحيط اي تعلم احكام الحيض. تمام؟ من الارشاد اذا اردت الاستطراد تمام؟ وطلق من المنهج. لان باب الطلاق في المنهاج - 00:01:24

واسع تمام ويمكن ان تزيد على هذا تمام؟ اللقطة اللقطة من الياقوت فانه في الياقوت اطلال النفس لمبحث اللقطة وقسمها الى عشرة اجزاء الى عشرة اقسام واضح؟ نعم فبعض الكتب - 00:01:45

اهتمت بباب او بمبحث واستطردت فيه منهم صاحب ماذا صاحب المقدمة الحضرية في باب الاذان. توسع في باب الاذان وبعض العلماء عندما الف كتابا ما آآ كانه نسي بعض الابواب ما ذكرها في كتابه. فمثلا صاحب الياقوت النفيس - 00:02:08 ما ذكر مبحث الاذان غير موجود في الياقوت النفيس. يقال انه نسيه يقال والله اعلم تمام العلامة المليباري رحمه الله في فتح معين قطع المعين هذا من الكتب المتينة وهو يعد اختصارا لكثير من كتب الشيخ بن حجر. تمام؟ وهو تلميذي الشيخ بن حجر - 00:02:34 لكنه طول الكلام على مباحث الحفظ والنفاس ما ذكرها يعني الحيض والنفاس المذكور في متون صغيرة تمام اوسع مما هو موجود في فتح المعين وذكر الحيض والنفاس في موجبات الغسل. لكن ما جعل باب خاص. باب الحيض والنفاس وغير ذلك. فهمتم ولا لا؟ ويقال والله اعلم - 00:03:01

انه بعد ان انتشر الكتاب سئل في ذلك لماذا اغفلت جانب الحيض والنفاس. مبحث الحيض والنفاس ولم تذكره في فتح معين. تمام؟ فقال لان الرجل تمام ما يحيض والمرأة ما تسأل تمام الرجل لا يعيظ المرأة لا تسأل يعني كأن هذا الباب يعني ليس له رواج الناس لا لا - 00:03:27

يريدونه. تمام؟ ايوة. فعلى كل حال هنا بارك الله فيكم قال فصل اي هذا فصل هذا الفصل في الاذان والاقامة والاذان والاقامة من خصوصيات هذه الامة و هما في الحكم سنة كفاية - 00:03:55 سنة كفاية. بالنسبة لمن يؤذن لجماعة سنة كفاية وبالنسبة لمن كان منفردا سنة عين. تمام وسنن الكفاية قال بعض العلماء وهو العلامة محمد الفضالي شيخ العلامة الكبير الفقيه ابراهيم البيجوري - 00:04:21

قال ان سنن الكفاية سبع هي مجموعة في قوله اذان وتشميت وفعل بميت اذا كان مندوبا وللاكل بسملة هذه اربع تمام واطحية من اهل بيت تعددوا وبدء سلام والاقامة فاعقلا - 00:04:47

اذان واحد هذي سنة كفاية اذان اثنين اذان وتشميت تشميت ان تقول لمن عطس الله يرحمك الله. هذا تشميت سنة كفاية وفعل بميت

اذا كان مندوبا اي الافعال المندوبة للميت سنة كفاية مثل تغميض - 00:05:13

عيني الميت. تمام؟ هذه سنة كفاية تمام والتبخير الميت هذه سنة كفاية تطيب الميت سنة كفاية. قال وللاكل بسمنا. البسمة عند سنة كفاية. تمام؟ فلو كان جماعة ياكلون معا؟ فقال واحد منهم بسم الله - 00:05:41

بسم الله الرحمن الرحيم. حصلت السنة قال واطحية من اهل بيت تعددوا الاضحية من اهل البيت اذا قام بها واحد سقط الطلب عن الباقي تمام قال وبدء سلام ابتداء السلام سنة كفاية - 00:06:04

اما رده ففرض كفاية قال والاقامة فاعقلا. اقامة الصلاة سنة كفاية اما آايوه اقامة الصلاة سنة كفاية في الاذان ايضا سنة كفاية وقد مر. واضح في عقله. هذي كم الان؟ سبع اذان وتشميت وفعل - 00:06:26

بميت اذا كان مندوبا وللاكل بسملا واطحية من اهل بيت تعددوا وبدء سلام والاقامة ففعلوا فقال هنا رحمه الله قال يستحب الاذان والاقامة للمكتوبة يستحب الاذان والاقامة للمكتوبة. نقول هذا الاستحباب استحباب عيني بالنسبة للمنفرد - 00:06:46

واستحباب كفائي لمن كان يؤذن لجماعة. وقيل ان الاذان والاقامة فارضى كفاية واختاره جماعة من الشافعية واضح؟ قال يستحب الاذان والاذان معناه لغة الاعلام صح في القرآن الكريم واذان من الله ورسوله الى الناس - 00:07:13

وفي القرآن الكريم واذن في الناس. وفي القرآن الكريم ثم اذن مؤذن ايتها العير انكم لسارقون. فالاذان هنا بمعنى الاعلان وليس المراد بالاذان في هذه الايات الثلاث النداء للصلاة فان الاذان الذي بمعنى النداء للصلاة لم يرد الا في موضعين - 00:07:39

الاول في سورة المائدة في قوله سبحانه وتعالى واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا. والثاني في سورة الجمعة يا ايها الذين امنوا اذا للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله - 00:08:00

واضح اذا الاذان لغة معناه الاعلام وشرعا الاعلام بدخول وقت الصلاة بالفاظ مخصوصة والاقامة لغة مصدر الفعل اقام يقيم اقامة وشرعا الاعلام بالنهوض بالصلاة بالفاظ مخصوصة. وشرع الاذان في السنة الاولى من الهجرة - 00:08:16

في قصة مشهورة كان الصحابي الذي رأى فيها الاذان عبدالله بن زيد بن عبد ربه قال الامام النووي رحمه الله في شرح مسلم يرحمك الله. قال الامام النووي في شرح مسلم لا يعرف له حديث الا - 00:08:42

حديث الاذان وهو غير عبدالله بن زيد بن عاصم المازني صاحب حديث صفة الوضوء. المذكور في عمرة الاحكام. واضح؟ بل قد جاء ان عددا من الصحابة رأوا الاذان بعد ان رآه عبدالله بن زيد بن عبد ربه منهم امير المؤمنين سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى

عنه - 00:09:01

وعن اصحاب رسول الله اجمعين قال هنا يستحب الاذان والاقامة للمكتوبة قال للمكتوبة اخرج غير المكتوبة. وتعبيره بالمكتوبة اولى من تعبيرة المفروضة لان المفروضة تشمل المنذورة وتشمل صلاة الجنازة. مع ان الاذان والاقامة لا يشرعان - 00:09:27

لا يشرعان لصلاة الجنازة ولا للمنذورة بل يكرهان بل يكرهان. فعبر بقوله المكتوبة. قال يستحب الاذان والاقامة للمكتوبة ان لم يصلها بفائتة ان لم يصلها بفائتة يعني انه يؤذن لكل مكتوبة - 00:09:57

الا اذا وصل مكتوبة بفائتة فسيأتي الكلام عليها بعد بعد قليل واضح انه اذا وصل مكتوبة لفائتة او وصل مكتوبة بمكتوبة اخرى فانه يؤذن للاولى فقط ويقيموا لكل واحدة منهما - 00:10:20

عملا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم حينما جمع بين المغرب والعشاء في مزدلفة فانه اذن للاولى منهما واقام الصلاة للمغرب ثم اقام الصلاة للعشاء. اذا قال هنا يستحب الاذان والاقامة للمكتوبة ان لم يصلها بفائتة - 00:10:42

للرجل اي يستحب الاذان للرجل. وقوله للرجل اي ولو كان ولو كان صبيا. فلا يشترط ان يكون بالغاً. بل يستحب الاذان ولو كان صبيا قال ولو منفردا اي فلا يشترط حتى يستحب الاذان ان يكون الاذان في جماعة. بل ان الاذان - 00:11:05

انا مستحب سواء فيمن كان يصلي جماعة او في من كان يصلي منفردا. واضح قال يستحب الاذان والاقامة للمكتوبة ان لم يصلها بفائتة للرجل اي للذكر فيشمل البالغ وغيره قال ولو منفردا ولو سمع الاذان اي يستحب له ان يؤذن ولو كان منفردا حتى ولو سمع

الاذان - 00:11:32

فلو على سبيل المثال سمعت الاذان من مسجد اخر وانت في مسجد او انت في بيت فيستحب لك ان تؤذن لنفسك ولو كنت منفردا قال رحمه الله ولو سمع الاذان ولجماعة ثانية وفائتة. اي ويستحب - [00:12:04](#)

اي ويستحب ان يؤذن لجماعة فائتة فاذا صلى الناس جماعة مثلا في هذا المسجد ثم انصرفوا ثم جاءت جماعة اخرى ارادت ان تصلي تمام فيستحب لهم ان يؤذنوا ايضا. مع انه قد اذن - [00:12:27](#)

في نفس المسجد. تمام؟ او قد اذن في نفس المكان. ومع ذلك يستحب للجماعة الثانية ان تؤذن ايضا. تمام؟ قال ولجماعة ثانية وفائتة اي ويستحب ان يؤذن للصلاة المقضية التي فاتت حتى خرج وقتها - [00:12:48](#)

وهذا الذي قرره شيخنا من انه يستحب الاذان للفائتة هذا بناء على القديم الاظهر فهذه من المسائل التي اعتمد فيها القديم. والجديد يقول لا يسن الاذان للفائتة تمام؟ ودليل القديم قصة - [00:13:09](#)

اذان النبي صلى الله عليه وسلم حينما حصل النوم عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس. فخرجوا من الوادي كما في صحيح مسلم ثم امر بلال فاذن ثم صلى السنة القبلية ثم اقام - [00:13:35](#)

فدل هذا على ان من السنة الاذان للصلاة الفائتة. واضح؟ فدليل القول القديم الاظهر قوي قال ولجماعة ثانية وفائتة. فان اجتمع فوائت او جمع تقديما او تأخيرا اذن للاولى وحدها - [00:13:54](#)

وقلت لكم ان دليل ذلك الاتباع وهو فعل النبي صلى الله عليه وسلم في مزدلفة ثم قال وتستحب الاقامة وحدها وتستحب الاقامة وحدها للمرأة. المرأة احب لها الاقامة سواء اقامت الصلاة لوحدها اي كانت تصلي لوحدها فاقامت الصلاة. او اقامت الصلاة - [00:14:17](#)

النساء واضح؟ سواء اقامت الصلاة لوحدها او اقامت الصلاة للنساء فالاقامة مستحبة. لا اذا كانت تقيم الصلاة للرجال. واضح؟ فلا تستحب للمرأة الاقامة حينئذ. فهمنا؟ طيب واما الاذان فما الحكم؟ قالوا اما الاذان فلا يشرع من النساء. لماذا - [00:14:45](#)

قالوا لعلتين العلة الاولى لما فيه من التشبه بالرجال. لان الاذان من خصائص الرجال واضح؟ لان الاذان من خصائصهم اي من خصائص الرجال. فلو فعلت المرأة شيئا هو من خصائص الرجال - [00:15:15](#)

فما الحكم يكون هذا حرام؟ لما فيه من التشبه بهم. تمام؟ ولما في الاذان من الافتتان بان الاذان يستحب الاصغاء الاستماع اليه صح لان الاذان يستحب الاصغاء اليه. ولان المؤذن يستحب النظر اليه - [00:15:35](#)

ولان الاذان يمكن يضيف هذا لان الاذان يطلب فيه حسن الصوت واضح ولا لا اذا هنا علتان العلة الاولى ما هي؟ التشبه والعلة الثانية ما هي؟ خشية الافتتان تفهم من هذا - [00:16:01](#)

اي من العلة الاولى تفهم من العلة الاولى ان المرأة لو اذنت بحيث لا يسمعها الرجال ان هذا يحرم عليها ايضا فهمتم ولا لا؟ لماذا لوجود التشبه. واضح؟ وبهذا قال بعض الفقهاء وبعضهم قال لا يحرم وانما يكره - [00:16:21](#)

وبعضهم قال لا يحرم بل يكره قال هنا بارك الله فيكم وتستحب الاقامة وحدها للمرأة واضح؟ سيأتي معنا بعد قليل ان من شرط المؤذن ان يكون ذكرا قالوا فلو اذنت المرأة - [00:16:47](#)

فان الاذان اذا لم يترتب عليه محذور يكون مباحا فقط. يكون مباحا وينبغي ان يكون بين الاباحة والكراهة على الاقل لعل التشبه التي ذكرناها. تمام. قالوا وحينئذ لا تثاب عليه من حيث كونه اذانا - [00:17:08](#)

ها وانما تثاب عليه من جهة كونه ذكرا لله عز وجل وانما تثاب عليه من جهة كونه ذكرا لله عز وجل. سيأتي هذا. قال رحمه الله تعالى وان يقال في الصلاة المسنونة جماعة غير المنذورة والجنابة الصلاة جامعة - [00:17:31](#)

قال وان يقال ايش معنى وان يقال؟ اي ويستحب ان يقال. فجملة وان يقال معطوفة على ما سبق في اول كلام حيث قال يستحب الاذان والاقامة اقامة اي ويستحب ان يقال. فهمتم ولا لا - [00:17:54](#)

قال ويستحب ان يقال في الصلاة المسنونة جماعة قوله في الصلاة المسنونة جماعة اخرج الصلاة التي لا تسن فيها الجماعة كالنوافل فلا ينادى لها بشيء والصلاة المسنونة جماعة مثل ماذا؟ مثل صلاة العيدين - [00:18:13](#)

وصلاة الكسوف وصلاة الخسوف وصلاة الاستسقاء وصلاة التراويح وصلاة الوتر في رمضان ان لم بالتراويح واضح يعني اذا كان الناس يصلون التراويح وبعدين يرتاحون مثلا او يعودون الى بيوتهم ثم يصلون الوتر - [00:18:37](#)

تمام؟ فيستحب ان ينادى للوتر لكن اذا كانت الوتر توصل بالتراويح فيكفي النداء للتراويح فهمتم ولا لا؟ طيب قال وان يقال في الصلاة المسنونة جماعة غير المنذورة والجنائز هذا استثناء - [00:19:00](#)

فالصلاة المنذورة لا يؤذن لها ولا يقام ولا ينادى وصلاة الجنائز لا يؤذن لها ولا يقام ولا ينادى. تمام؟ طبعاً لا يؤذن لها ولا يقام هذا يستفاد من العبارة السابقة لما قال يستحب الاذان والاقامة للمكتوبة - [00:19:20](#)

لان المنذورة والجنائز ليست مكتوبة اصلا تمام فالتقييد للمكتوبة يخرجهما. لكن الان الكلام في قضية النداء بقولك الصلاة جامعة تمام ايوه حتى النداء بقولك الصلاة جامعة لا يستحب بل يكره تمام بل يكره - [00:19:42](#)

للجنائز والمنظورة. وبعضهم قال باستحبابه للجنائز ان لم يكن الناس قد اجتمعوا يعني حصل ميت مثلا يعني شخص مات وجيء به الى مكان الصلاة عليه والناس لا يعلمون تمام؟ قالوا فيستحب ان ينادى - [00:20:07](#)

الصلاة الجامعية حتى يأتي الناس ويجتمعوا للصلاة عليه. في هذا فقط والا العصر انه لا يستحب انه لا يستحب الاذان. تمام قال وان يقال في الصلاة مسنونة جماعة غير المنذورة والجنائز الصلاة جامعة - [00:20:30](#)

الصلاة جامعة الصلاة جامعة الصلاة جامعة كم اوجه اربعة الرفع فيهما على انها مبتدأ وخبر والنصب فيهما نصب الاول على الاغراء. تعرفون في اللغة العربية اسلوب اسلوب الاغراء - [00:20:52](#)

يكون يكون المذكور مفعولا لفعل محذوف كقول النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم ما معنى الصلاة الزموا الصلاة يكون منصوبا بفعل ايش؟ محذوف. هذا يسمى اسلوب الاغراء - [00:21:23](#)

تمام الزم الصلاة حافظ على حافظ يعني حافظ الصلاة او الزم الزم بتقدير افضل. تمام؟ هذا يسمى اسلوب الاغراء ومنه قول الشاعر اخاك اخاك. ايش معنى اخاك اخاك؟ الزم اخاك - [00:21:49](#)

تمام؟ حافظ على الاخوة الزم اخاك اخاك اخاك ان من لا اخاء له كساع الى الهيجاء بغير سلاح ايش الهيجاء الحرب معركة الذي ليس عنده اخ كالذي يذهب الى المعركة بلا سلاح - [00:22:08](#)

اخاك اخاك ما معنى اخاك؟ الزم اخاك. فهمتوا من شو؟ قل له لا؟ هذا يسمى اسلوب الاغراء تمام على كل حال لو قلنا الصلاة ايش سيكون التقدير؟ مفعول به لفعل محذوف تقديره - [00:22:30](#)

الزم اسلوب اغراء جامعة حال اي حال كونها جامعة الصلاة حال كونها جامعة. هذا بالنصب فيهما. طيب ولو قمنا برفع الاول والنصب الثاني الصلاة جامعة تقدير الكلام الصلاة هنا جامعة - [00:22:51](#)

الصلاة مبتدأ هنا خبر الصلاة هنا جامعة جامعة حال. تمام حال. ولو قلنا الصلاة جامعة تكون الصلاة منصوبة على الاغراء كما مر. تمام جامعة خبر مبتدأ محذوف تقديره هي جامعة الصلاة هي جامعة - [00:23:16](#)

واضح الواجهة الاربعة من يعيدها؟ ذكرا بدون اعراب ذكرا فقط ها ها عدنان الاول الصلاة الجامعة الصلاة جامعة بالرفع فيهما. نعم الثاني مم الصلاة جامعة بالنصب فيهما. احسنت. الثالث جامعة الصلاة جامعة نعم احسنت برفع الاول ونصب الثاني الصلاة جامعة الصلاة جامعة - [00:23:50](#)

واضح واظن اعراب كل وجه من الواجهة الاربعة ظاهر عندكم ظاهر او لا؟ ان شاء الله. قال وان يقال في الصلاة المسنونة جماعة غير المنذورة والجنائز الصلاة جامعة ثم ذكر بارك الله فيكم شروط الاذان والاقامة وشروط المؤذن - [00:24:26](#)

قال وشروط صحة الاذان اي والاقامة. تمام وشروط صحة الاذان والاقامة الوقت هذا الشرط الاول قال الوقت ثم استثنى حالتين يصح فيهما الاذان قبل الوقت واضح قال وشروط صحة الاذان الوقت الا - [00:24:53](#)

الا الصبح اي الا اذان الصبح فاذا ان الصبح يجوز ان يقدم قبل الوقت. والمقصود اذان الصبح الاول يجوز ان يقدم قبل الوقت اي قبل طلوع الفجر. ولذلك قال فيجوز من بعد نصف الليل. فيجوز من بعد - [00:25:26](#)

نصف الليل تمام لماذا لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم كما في الصحيح ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. ان بلالا يؤذن بليل واضح؟ قوله بليل يعني قبل الفجر. فدل على ان الاذان الاول يقع - [00:25:50](#)

قبل الفجر فيكون هذا استثناء. تمام؟ وهذا الحديث فيه فوائد كثيرة. منها مشروعية الاذنين في صلاة الصبح. ومنها مشروعية اتخاذ مؤذنين في مسجد واحد ومنها ان الاذان الاول يقدم قبل الوقت - [00:26:22](#)

ومنها كون المؤذن اعمى. فان ابن ام مكتوم كان اعمى. لكن قد يقول قائل ان قول النبي صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل. لا يفيد ان الوقت يبدأ من نصف الليل. بل في رواية الصحيح - [00:26:53](#)

كان بين اذان بلال واذان ابن ام مكتوم ان هذا ينزل وهذا يصعد يعني الوقت ايش ها الوقت قصير بينهما فهذا يدل على ان اذان بلال كان بالليل لكن قبل الفجر - [00:27:15](#)

فمن اين اخذ الفقهاء انه يصح الاذان من نصف الليل نقول اخذوا هذا بالقياس على المبيت بمزدلفة وان الانسان في اذا بات في مزدلفة في الحج يمكنه ان يدفع من مزدلفة - [00:27:33](#)

بالنصف الثاني من الليل وانه يبدأ وقت رمي جمرة العقبة من النصف الثاني من الليل. وانه يقال في اللغة العربية بعد النصف الثاني من يقال للشخص اذا لقيته تمام انعمت صباحا - [00:27:51](#)

انعمت صباحا مع انه ما زال في قبل طلوع الفجر في النصف الثاني من الليل بعده يقال انعمت صباحا واضح اذا قال هنا وشرط صحة الاذان الوقت الا اذان الصبحي - [00:28:09](#)

طبعاً كلمة اذان من عندي هذي ها الا الصبح. فيجوز من بعد نصف الليل طيب الا الصبح اي الا اذان الصبح اما اقامة الصبح طبعاً فلا يصح ان تقدم على طلوع الفجر. تمام. اذا هذا الاستثناء خاص بايش؟ خاص بالاذان. نعم - [00:28:24](#)

خاص بالاذان قال وشرط صحة الاذان الوقت. طيب لما قال بارك الله فيكم وشرط صحة الاذان الوقت فما حكم من اذن قبل الوقت الجواب اذا اذن قبل الوقت عالماً عامداً - [00:28:48](#)

واضح؟ فان اذانه لا يصح هذا من حيث الحكم الوضعي وهو اثم هذا من حيث الحكم التكليفي. لماذا اثم لانه تلبس بعبادة فاسدة. والتلبس بعبادة فاسدة حرام واضح يا شيوخ ولا لا؟ جيد. قال هنا - [00:29:09](#)

وشرط صحة الاذان الوقت الا الصبح. هذا الاستثناء الاول فيجوز من بعد نصف الليل. شف قال فيجوز. لكن الافضل ان الى قبيل الفجر لحديث بلال السابق. تمام؟ قال والا هذا الاستثناء - [00:29:33](#)

الثاني قال والا الاول يوم الجمعة. مم الاذان الاول يوم الجمعة تمام قال فانه يكون قبل دخول وقت الجمعة. هذا تقدير الكلام وهذا الذي جرى عليه العلامة بافضل رحمه الله تعالى - [00:29:52](#)

بهذا المختصر تبع فيه بعض المتقدمين من الشافعية الذين قالوا ان اذان الجمعة يكون قبل دخول الوقت. وهو الذي عليه العمل في بلاد ترين. في كثير من مساجدها الى يومنا هذا يؤذنون الاذان الاول قبل - [00:30:13](#)

دخولي وقت الجمعة. يعني مثلاً اذا كان وقت الجمعة يبدأ في الثاني عشر يؤذنون في الحادي عشر والنصف على سبيل المثال. الاذان الاول ثم الاذان الثاني يكون بعد دخول الوقت. تمام؟ لكن - [00:30:39](#)

اعتمد في المذهب ان اذان الجمعة اذان الجمعة يكون الاول والثاني بعد دخول الوقت تمام وهذا ايضاً يوجد في كثير من البلاد واطن في بلادكم ايضاً تمام يؤذنون الاذان الاول بعد دخول الوقت - [00:30:53](#)

ثم يصلون سنة الجمعة القبلية ثم يصعد الخطيب ويؤذن المؤذن الاذان الثاني. تمام؟ ايضاً هذا هو معتمدة في المذهب ولو ان انساناً فعل بهذا الذي قرره العلامة بافضل رحمه الله فلا عتب عليه ولا لوم. تمام؟ فهو امام فقيه رحمه الله - [00:31:12](#)

وقد قال بهذا بعض المتقدمين. تمام؟ قال وان الاول يوم الجمعة تمام قال وشرط الاذان الوقت الا الصبح فيجوز من بعد نصف الليل والا الاول يوم الجمعة والترتيب تيبو هذا الشرط الثاني - [00:31:33](#)

قال والترتيب اي فان اخل بالترتيب بان قدم بعض الكلمات على بعض او بعض الجمل على البعض ولو كان لم يعتبر اذانه لم يعتبر

ادانه قال والموالة تمام والموالة اي بين الفاظه وجمله - 00:31:59

تمام؟ وبالتالي لو عرض له لو عرض له عطاس قالوا يستحب ان يحمد الله بقلبه او سلم عليه شخص فانه يؤخر رد السلام الى ان يفرغ من الاذان او الاقامة. او يشير اشارة برد السلام - 00:32:25

تمام لكن اذا تكلم لمصلحة ومن باب اولى لضرورة كأن ينبه على محذور تمام فهذا لا يقطع الموالة. هذا لا يقطع الموالة. اذا هذا رقم كم الان؟ الثالث. الرابع وكونهما من مؤذن واحد وكونهما من واحد. اي وكون الاذان من واحد وكون الاقامة من واحد. فلا يبني -

00:32:50

مؤذن على مؤذن على على اذان مؤذن اخر ولا يبني مقيم على اقامة مقيم اخر واضح؟ هذا معنى قوله وكونه من واحد اي وكون الاذان من شخص واحد. ليس المراد كما فهم او كما قد يفهم - 00:33:21

ان الذي اذن لابد هو الذي يقيم. ليس هذا المراد. انما المراد انه لو اذن شخص ثم عرض له مانع من اكمال الاذان كاغماء بل او موت.

تمام؟ فان الشخص الثاني لا يكمل على اذانه وانما - 00:33:41

يعيد الاذان من اوله. لما في الاكمال من حصول اللبس عند الناس. واضح؟ قال وكونه من من موحد وبالعبية هذا الشرط رقم كم؟ خامس ان كان ثم من يحسنها ان كان ثم من يحسنها - 00:34:01

اي يستحب ان يكون الاذان بالعبية اذا كان هنالك من يحسن العربية مفهومه اذا لم يكن هنالك من يحسن العربية فلا بأس ان يؤذن بغير العربية واضح؟ لماذا لان هذا - 00:34:22

شأنه شأن اذكار الصلاة وقد مر معكم في اذكار الصلاة ان العاجز عنها يترجم. صح ولا لا؟ ولان هذا اي الاذان والاقامة من الاذكار والاذكار ليست محل اعجاز بالفاظها. فليس له حكم القرآن. تمام. فالقرآن لا يترجم عنه بخلاف - 00:34:43

الاذكار. تمام؟ ولذلك هنا قال وبالعبية ان كان ثم من يحسنها. تمام؟ قياسا على اذكار الصلاة ومحل هذا بارك الله فيكم في من كان يؤذن لجماعة اما من كان يؤذن لنفسه - 00:35:08

فانه يجوز له ان يؤذن بغير العربية حتى وان كان قادرا على العربية. من كان يؤذن لنفسه يجوز له ان اذن بغير العربية حتى وان كان قادرا على العربية. هذا رقمكم الان الشرط؟ خامس الشرط السادس - 00:35:27

واسماع بعض الجماعة اي يشترط في الاذان والاقامة اسماع بعض الجماعة اه عليه ان يتعلم ايش؟ وعليه ان يتعلم. ايوا ايش يتعلم ايش قال؟ ايش قال ماذا؟ وعليه ان يتعلم ماذا - 00:35:47

يعني بعد اه عليه ان يتعلم ثم عليه ان يتعلم ما ادري كلكم عندكم هذي وعليه اني اتعلم؟ عندك غير موجود انا معك غير موجود وعلى كل حال عليه ان يتعلم نعم - 00:36:07

تمام؟ قال رحمه الله تعالى واسماع هذا الشاب رقم كم؟ ها؟ سادسا انتظر انا ساكتب هذا. حتى نثبت هذا الفرق بعد قلبي ان اه ان كان ثم من يحسنها وعليه ان يتعلمه طيب نضع هذه الاشارة - 00:36:28

احسنت. قال رحمه الله ان تم اي هناك من يحسنها. الشرط السادس قال واسماع بعض الجماعة. اي لابد في صحة الاذان وصحة الاقامة ان يسمع بعض الجماعة اذا كان يؤذن لجماعة - 00:36:51

اذا كان يؤذن لجماعة ولم يبين الشيخ مقدار البعض كم البعض هذا خمسة عشرة واحد واضح؟ لكن بين الشراح بانه ولو واحد واضح؟ فحتى يتحقق الشرط يكفي ان يسمع واحدا جميع الاذان - 00:37:29

هذا اذا كان ايش؟ يؤذن الجماعة طيب اذا كان يؤذن لنفسه قال واسماع نفسه ان كان منفردا. واسماع نفسه ان كان منفردا يرحمك الله هذه ستة شروط ذكرها رحمه الله تعالى تتعلق بالاذان. ثم - 00:37:53

ذكر الشروط التي تتعلق بالمؤذن فقال وشرط المؤذن الاسلام والتمييز والذكورة شرط المؤذن الاسلام المراد بالمؤذن هنا المؤذن الذي يؤذن احتسابا ليس المؤذن الذي نصبه الامام او نائب الامام او ناظر الوقف ليكون مؤذنا - 00:38:17

ان هذا الذي نصب ليكون مؤذنا تشترط فيه هذه الشروط الثلاثة وتزيد عليها شروط ثلاثة اخرى فيشترط فيه الاسلام ويشترط فيه

التمييز ويشترط فيه الذكورة بل ويشترط فيه التكليف ما معنى التكليف - 00:38:50

ان يكون بالغاً عاقلاً وطبعاً عاقلاً يغني عنه التمييز تمام لكن بالغاً تمام ويشترط العدالة لان لا مصلحة للمسلمين ان يولى الاذان فاسق
اذ الفاسق في الاصل غير مقبول الخبر - 00:39:12

فما هي المصلحة ان الامام او نائب الامام يعين فاسقاً ليكون مؤذناً؟ ما في مصلحة في هذا وتصرف الامام مبني على المصلحة منوط
بالاصح تمام ويشترط فيه ايضاً معرفة الاوقات - 00:39:36

واضح بخلاف ما لو كان المؤذن غير راتب فلا يشترط ان يعرف الاوقات اذا كم هذي شروط في المؤذن الراتب؟ ستة الاسلام
والذكورة والتمييز هذه التي ذكرها هنا ثم نزيد ماذا؟ اه التكليف. تمام؟ ويمكن بعض التكليف يدخل في التمييز. تمام - 00:39:57
وايش معرفة الاوقات والعدالة؟ وبعضهم عبر بقوله الامانة قال فتكون الامانة شرط اذا عينه الامام او نائب الامام او ناظر الوقف.
تمام؟ قال هنا وشرط المؤذن الاسلام فلا يصح اذان كافر. ما - 00:40:25

لا يصح اذان كافر. يعني لا تحصل به سنة الكفاية واضح؟ فلا يسقط ماذا لا يسقط الطلب حينئذ اذا اذن كافر وكذلك اذا اذن مجنون
وكذلك اذا اذن فاسق حال كونه راتب. لا يحصل في سنة الكفاية. هذا اذا قلنا الاذان ايش؟ سنة كفاية. فاذا - 00:40:44
قلنا فرض كفاية لم لم يسقط الائم يأثمون جميعاً فهمتم ولا لأ؟ اه نعم. فقال هنا وشرط المؤذن الاسلام والتمييز والذكورة تمام؟
والذكورة قد تقدم الكلام ان المرأة في الاصل لا يشرع لها - 00:41:11

الاذان وانها لو اذنت للنساء بحيث لا يسمعها الرجال قالوا انه مباح ينبغي ان يكون مباح قريب من الكراهة يعني. واضح لما فيه من
تشبه. وحينئذ هم يقولون لا يعني تثاب ليس لكونه اذانا ولكن لكونه ذكراً. نعم - 00:41:34
قال رحمه الله تعالى وشرط المؤذن الاسلام والتمييز والذكورة ثم قال ويكره. هم. الان سيذكر ما يكره في الاذان قال ويكره التتميط
كتفخيم الحروف بل ويحرم ذلك ان ادى الى تغيير المعنى. كمد الهمزة من لفظ الجلالة من اسم - 00:41:56

جبلانة الله تمام وكمد الباء من لفظ اكبر اكبر بهذا الشكل. تمام. هنا لا يصح الاذان ويحرم وهذا للاسف يحصل كثيراً من بعض
المؤذنين جهلاً. تمام وكما قال صاحب بشرى الكريم في هذا الموضوع من شرحه عن مقدمة الحضرمية قال حصل الاخلال - 00:42:25
في زماننا بكثير من الوظائف الدينية كثير من الوظائف الدينية كالاذان والامامة وآ القضاء والافتاء ها حصل فيها الاخلال ما ما يعني
تجد الشروط والقواعد والضوابط التي يذكرها الفقهاء في الكتب في جانب وتجد الواقع في جانب اخر. تمام. وهذه مصيبة -

00:42:54

قال ويكره التتميط واحد طيب قبل ذلك قبل ذلك كم شروط المؤذن الان ها ثلاثة بحسب ما ذكر وزدنا ثلاثة اذا كان راتباً. صح ستة.
كم شروط الاذان؟ ستة. اذا كم المجموع - 00:43:18

ها اثني عشر شرطاً. تمام؟ اه. قال والكلام فيه. اي ويكره ويكره الكلام في اثناء الاذان. كما ايضاً تمام لانه يخل بالموالاة قال وترك
اجابته اي ويكره ترك اجابة المؤذن - 00:43:36

وكذلك ترك اجابة المقيم انتبه معي وهذه مسألة مهمة يكره ترك اجابتي المؤذن ويكره ترك اجابة المقيم لماذا يكره خروجاً من خلاف
من اوجب الاجابة للاذان والاقامة بعض الفقهاء قالوا ان اجابة المؤذن واجبة - 00:43:57

كذلك المقيم اذا سمعتم مؤذن فقولوا مثلما يقول هذا امر والاصل ان الامر المطلق لماذا؟ للوجوب فخرجوا من خلاف من اوجب قالوا
يكره ترك ذلك ثم نقول الاذان يسن فيه كما سيأتي ان يرتل - 00:44:24

واضح؟ فيكون بتهمل وسنة ترتيله بعجي. والاقامة السنة ان يدرج فيها. اي ان يسرع فيها لكن ليس اسراعاً مخلاً كالذي نسمعه انه
يسرع حتى لا تفهم الكلمات. الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله لا ليس هذا مقصود - 00:44:47

انما يسرع اسراعاً معقولاً. بحيث ان الانسان يتمكن من اجابة المقيم. اليوم لفرط السرعة في قام ما تستطيع بل ما تفهم اين وصل
حتى تجيب واضح ولا لا ولذلك ينبغي ان ينبه ومن ذلك الاخوة الذين في مسجدنا نحن اولى الناس ان نقيم هذه التعاليم في واقعنا.

تمام؟ عندما يقيم - 00:45:11

الصلاة يتمهل الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله حتى تستطيع ان تجيب تمام؟ قال هنا وترك اجابته. هذي الثالث. الامر الثالث المكروه قال ويكره يعني تقدير الكلام. ان يؤذن قاعدا - [00:45:38](#)

اه يستحب ان يؤذن قائما فيكره ان يؤذن قاعدا اي من غير عذر ومضطجعا اشد كراهة تمام قال او راكبا اي ويكره ان يؤذن راكبا اي من غير عذر الا المسافر الراكب. العذر اذا كان مسافرا راكبا - [00:46:00](#)

له ان يؤذن راكبا قال وفاسقا ايوة يكره ان يكون المؤذن فاسقا. لان الاصل ان الفاسق غير مقبول الخبر. قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا. ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين - [00:46:25](#)
قوله ويكره ان يكون فاسقا هذا محله في غير في غير المؤذن الراتب. اما المؤذن الراتب كما مر فشرطه ان يكون عدلا فهمتم؟ قال او صبيا اي ويكره ان يكون المؤذن صبيا. نحن قلنا قبل قليل اذا كان هذا الصبي مميزا صح اذانه. من حيث الصحة يصح لكنه -

[00:46:50](#)

بماذا مكروه؟ لانه قد يؤذن في غير وقت الاذان واحد ولان بعض الفقهاء وهم فقهاء المالكية قالوا ان اذان الصبي لا يصح الا اذا كان الصبي يعتمد على بالغ الا اذا كان الصبي يعتمد على باله. يعني البالغ يقول له اذن الان فيؤذن - [00:47:17](#)

والا لا يصح اذان الصبي. فهمتم؟ فخرجوا من خلاف هؤلاء الفقهاء ونظرا للعلة الاولى قالوا يصح اذان الصبي لكن مع لكن مع الكراهة. قال وفاسقا او صبيا وجنبا ها وجنبا اي ويكره اذان الجنب - [00:47:40](#)

ويكره ايضا اذان المحدث وقد جاء في الحديث الذي رواه الامام الترمذي. رحمه الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤذن الا متوضأ لكنه حديث ضعيف ويؤيد معناه حديث اخر - [00:48:02](#)

قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم كرهت ان اذكر الله على غير طهر واضح فهذا الحديث مع الحديث الاول يدلان على كراهة الاذان ممن كان على غير طهارة فالاذان مكروه من المحدث وهو من الجنب اشد كراهة والاقامة اشد كراهة منهما - [00:48:24](#)

اي من المؤمن من المحدث ومن الجنب. تمام؟ لان الاقامة قريبة الى الصلاة فقال هنا وطبعا هذا محله في الجنب اذا كان سيؤذن خارج المسجد طبعا. من داخل المسجد اصلا ما يجوز له يدخل المسجد. صح ولا لا؟ اه - [00:48:52](#)

قال وجنبا ومحدثا الا استثناء انتبه معي استثناء. قال ومحدثا الا اذا احدث في اثناء الاذان. مم. فاذا احدث في اذان الاذان فانه يستحب له ان يكمل اذانه لا يقطع - [00:49:10](#)

يستحب له ان يكمل الاذن قال الا اذا احدث في اثناء الاذان فيتمه قال والتوجه لغير القبلة اي ويكره ان يتوجه المؤذن او يتوجه المقيم الى غير القبلة. الا اذا عجز - [00:49:31](#)

الا اذا عجز مثلا كان اذن في وسيلة مواصلات مثلا في قطار او في سيارة وكانت السيارة الى غير القبلة له فاذن قاعدا متوجها الى غير القبلة فهذا حينئذ لا نقول انه انه مكروه - [00:49:50](#)

واضح هذا بالنسبة لما يكره ثم نترك هذا ان شاء الله طويل مبحث الاذان ما شاء الله. في الدرس القادم لكن هنا مسألتان لا ادري اذكرهما ان شاء الله لا بأس - [00:50:09](#)

المسألة الاولى ايها افضل؟ الاذان او الامامة المعتمد عند الامام النووي رحمه الله تعالى ان الاذان افضل من الامامة لكثرة الاحاديث التي وردت في فضل الاذان واضح؟ والمعتمد عند الامام الرافعي ان الامامة افضل من الاذان لان الامام كانت وظيفة النبي صلى الله عليه وسلم ووظيفة الخلفاء الراشدين واضح وكأن العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى اراد ان يتوسط بين المعتمدين فقال ان الاذان اذا كان مع الاقامة فهو افضل من الامامة الاذان مع - [00:51:03](#)

الاقامة افضل من الامامة اما اذا كان الاذان وحده فالامامة افضل منه واضح ولا لا؟ هذا ما اعتمده العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى من التفصيل. واما الخطيب والرملي فاعتمد ما قرره الامام النووي - [00:51:28](#)

ان الاذان افضل من الامامة مطلقا والله اعلم. هذه مسألة. مسألة ثانية قد يستحق حبوا الاذان في مواضع لغير الصلاة. بعضهم اوصل

هذه المواضع الى عشرة. منها استحباب الاذان في اذن المولود. واضح؟ ومنها استحباب الاذان في حق المهموم - [00:51:47](#) ومنها استحباب الاذان في حق المسرور او الممسوس. واضح؟ فيستحب الاذان في هذه المواضع هناك مواضع اخرى ومنها مواضع جرى فيها الخلاف بين الفقهاء. هل يستحب فيها الاذان او لا يستحب؟ منها - [00:52:17](#)

الاذان عند انزال الميت للقبر هل يستحب او لا يستحب واضح فالذي جرى عليه العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى في التحفة وفي غيرها من كتبه انه لا يستحب ورد على من قال بالاستحباب - [00:52:37](#)

واضح ولا لا و ايضا جرى على ذلك او قرر ذلك العلامة البيجوري رحمه الله تعالى في حاشيته ومن الفقهاء من فقهاء الشافعية من قال يستحب وهو الذي قرره بعض الفقهاء في حزموت. واظن ان بعض الفقهاء من بلادكم - [00:53:00](#)

جروا على ما جرى عليه فقهاء حزموت فاستحبوه. نعم وبالتالي فالمسألة خلافية بفضل عدم الاذان ولا ننكر على من قلد هؤلاء الفقهاء. تمام خاصة اذا جرى العمل آآ به في بلد ما فلا نأتي للناس بصدام في مثل هذه المسألة والله اعلم. لكن يبقى اننا - [00:53:22](#)

اطلبوا من اثنين منكم تمام ادم وآآ الثاني من؟ الثاني من الثانية محمد رزقي ما رأيك ها نطلب من محمد رزقي ايضا من ادم محمد رزقي ان ينقل لنا النصوص للفقهاء في هذه المسألة. فقهاء الشافعية. من يقول منهم بالاستحباب - [00:53:52](#)

ينقله ادم ومن يقول منهم بعدم المشروعية ينقله محمد رزقي وتأتون بالنصوص في موعد اقصاه يوم السبت اقصى شيء يوم السبت. تمام؟ ابوا ومحمد برج وفقه الله ورده الينا سالما غانما عليه تكليف - [00:54:16](#)

لم يأت به ولعله بعد ذلك عندما يسمع الدرس تمام ان يسمع كلامي هذا. والديون لا تسقط بالتقادم حتى لو سافر للعمرة بعد ان يأتين العمرة ان شاء الله ويتقبل الله عمرته يأتينا بالتكليف. تمام؟ نعم. والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله -

[00:54:36](#)

ابي اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:54:56](#)